

قرار إداري رقم (٣٥) لسنة ٢٠٢٣ م

بشأن

حوكمة البيانات وإدارتها في إمارة الشارقة

نحن سلطان بن محمد القاسمي حاكم إمارة الشارقة،

بعد الاطلاع على القانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٩ م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية وتعديلاته،

وقرار المجلس التنفيذي رقم (١٧) لسنة ٢٠٢١ م بشأن إنشاء وتنظيم مكتب الشارقة الرقمية،

وبناءً على موافقة المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولما تقتضيه المصلحة العامة،

أصدرنا القرار الآتي:

المادة (١)

يُكلّف المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة بتنظيم حوكمة البيانات وإدارتها على مستوى الإمارة، وله في سبيل ذلك اعتماد السياسات والمعايير وإصدار الأدلة الإرشادية لكل ما يتعلق بتنظيم حوكمة البيانات وإدارتها في الإمارة.

المادة (٢)

على كافة الجهات الحكومية المحلية (المركزية واللامركزية) والجهات شبه الحكومية في إمارة الشارقة الالتزام بتطبيق السياسات والمعايير والأدلة الصادرة والمعتمدة من المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة.

المادة (٣)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كلّ فيما يخصه، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

صدرنا بتاريخ:

الخميس: ٠٤ ربيع الآخر ١٤٤٥ هـ

الموافق: ١٩ أكتوبر ٢٠٢٣ م

سلطان بن محمد القاسمي

حاكم إمارة الشارقة